الطواف اذ لا يجب العود في هذه المسئلة خلافا للرافعي وان خرج ناسيا
او جاهلا بطواف الوداع او نحو الحايض فلا يجب عليها طواف
الوداع تخفيفا عنها كالنفسا والمستحاضة التي نفرت في نوبة
حيضها وذي الجرح النضاح الذي يخشى منه تلويث المسجد
لخبر الشيخين عن ابن عباس امر الناس ان يكون اخر
عهدهم بالبيت الا انه خفف عن الحايض وقيس بها من ذكر نعم ان
طهرت او انقطع ما يخرج من الجرح قبل مفارقة بنيان
مكة لزمها العود لتطوف او بعده ولو في الحرم فلا تاذن
لها في الانصراف وبه فارقت من خرج بلا وداع اما
٨ المتحيرة فيلزمها ان تطوف للوداع فان لم تطف له فلا دم
عليها للشك في وجوبه عليها باحتمال كل زمن يمر
عليها للحيض والمكي اي مريد الاقامة بمكة وان لم يكن
مكيا وان اراد السفر بعده فلا يجب عليه طواف الوداع
كمريد السفر قبل فراغ الاعمال والمقيم بمكة الخارج
الي التنعيم ايضا تنبيه لو مكث بعد الطواف لغير
حاجة اذ لحاجة تتعلق بالسفر كالزيادة والعيادة
لعيادة وقضاء الدين فعليه اعادته لا ان اشتغل
بركعتي الطواف وما يأتي او باسباب الخروج كشرا
الزاد واوعيته وشد الرحل او اقيمت الصلاة فصلاها

سهم

سهم كما قال في زيادة الروضة قال القاضي ابو الطيب قال
الشافعي ويسن لمن خرج من طواف الوداع وركعتيه ان ياتي
الملتزم فيلصق بطنه وصدره بحايط البيت ويبسط يديه
علي الجدار فيجعل اليمني مما يلي الباب واليسري مما يلي الحجر
الاسود ويدعو بما احب والماثور افضل ثم يصلي علي النبي
صلي الله عليه وسلم والحايض كالنفسا تدعو علي باب المسجد
وتمضي تنبيه قال الاذرعي لم ار لاصحابنا وقال بعض المصريين
يستحب ان يخرج من باب بني سهم انتهي ويسن الاكثار من
الطواف والاعتمار وهل افضل منه اذا استوي زمنهما
كما مر من الصلاة بالمسجد الحرام ايضا وهل هي افضل من
الطواف ام عكسه ام يفصل من الغربا فالطواف له افضل
وغيره فالصلاة مستحب جماعة منهم صاحب الروضة وابن حجر علي
الاول ولو للغربا واخرون علي الثاني واخرون منهم ابن
عباس وسعيد بن جبير وعطاء ومجاهد علي الثالث وهو
مذهب مالك وابي حنيفة ولعل وجه الاول ان الصلاة افضل
عبادات البدن لقوله صلي الله عليه وسلم لما سئل اي الاعمال
افضل فقال الصلاة لوقتها ففرضها افضل الفروض وتطوعها
افضل التطوع وايضا فهي اكمل المنع فيها من نحو الكلام و
الاكل والشرب فكانت افضل وهو المعتمد ووجه الثاني
ان الطواف اخص لقوله صلي الله عليه وسلم الطواف بالبيت

مطلب في فضل الطواف والصلاة في البيت

Copyright © King Saud University